

مَجَلَّةُ مَحْجُوثِ الشَّرْعِيَّةِ

دورية علمية محكمة

جميع الحقوق محفوظة
كلية العلوم الشرعية



مَجَلَّةُ مَحْجُوثِ الشَّرْعِيَّةِ

دورية علمية محكمة

تصدرها كلية العلوم الشرعية
بسلطنة عمان

محرم ١٤٤٧هـ / يوليو ٢٠٢٥م

عدد خاص بمؤتمر الكلية الثالث:

القانون الدولي للفنساني
في ضوء الفقه الحديث

الرقم الدولي (ISSN)
print: 2790-024X
Online: 2790-0258

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فهرس البحوث

الصفحة	الموضوع
١٣	افتتاحية العدد
١٦	التراث السياسي الإسلامي في العلاقات الدولية د. عصام عبد المولى
٤٥	أحكام البغاة عند الإمام السالمي ومبادئ القانون الدولي الإنساني (دراسة مقارنة) د. صالح بن سعيد بن هلال الحوسني
٧٦	الإمام الصلت بن مالك وجهوده في التنظير للقواعد المنظمة للنزاعات المسلحة سيد أزهر حسين الندوي
١٠٦	أصول التعامل مع غير المسلمين في السلم والحرب (دراسة فقهية مقارنة بالقانون الدولي الإنساني) د. أحمد نبيل محمد الحسينان

التعريف بمجلة بحوث الشريعة

◀ جهة الإصدار:

تصدر المجلة عن كلية العلوم الشرعية، وتخضع للأنظمة المعمول بها في السلطنة، وبالأخص قانون المطبوعات والنشر الصادر بالمرسوم السلطاني (٨٤ / ٤٩) وتعديلاته ولائحته التنفيذية، وكذلك قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة الصادر بالمرسوم السلطاني (٢٠٠٨ / ٦٥).

◀ أهداف المجلة:

- ◆ نشر البحوث العلمية المحكمة في مجالات العلوم الشرعية والدراسات الإسلامية.
- ◆ إبراز جهود الباحثين من خلال نشر إنتاجهم العلمي وإتاحته للمختصين.
- ◆ تشجيع الباحثين في تخصصات العلوم الشرعية والإسلامية على إجراء البحوث ونشرها.
- ◆ الإسهام في تطوير حركة البحث العلمي في تخصصات الشريعة والدراسات الإسلامية.
- ◆ الإسهام في نشر المعرفة في مجالات علوم الشريعة الإسلامية ولا سيما المتعلقة بعمان.

◀ مجالات النشر:

تنشر المجلة البحوث والدراسات في مجالات العلوم الشرعية والدراسات الإسلامية وما يتعلق بها، وتشمل: الشريعة والقانون - الدراسات الإسلامية - الاقتصاد الإسلامي - الثقافة الإسلامية.

◀ هيئة التحرير:

■ رئيس هيئة التحرير

د. راشد بن علي الحارثي

عميد كلية العلوم الشرعية

■ مدير التحرير

د. سعاد بنت سعيد الدغيشية

مديرة مركز البحث العلمي

■ الأعضاء

قسم الفقه وأصوله	د. طالب بن علي بن سالم السعدي
قسم أصول الدين	د. أحمد حسين جودة
قسم الفقه وأصوله	د. أحمد الصادق البشير الشايب
قسم الفقه وأصوله	د. سلطان بن منصور الحبسي
قسم أصول الدين	د. خالد سعيد تفوشيت
قسم أصول الدين	د. مهدي دهيم
قسم المتطلبات العامة	الفاضل / أشرف بن محمد النعماني
مركز البحث العلمي	الفاضل / أحمد بن إسحاق البوسعيدي

■ منسق التحرير

الفاضل / أحمد بن إسحاق البوسعيدي

■ التصميم والتنسيق

إبراهيم بن خليفة الربيعي

■ الهيئة الاستشارية

جامعة السلطان قابوس - سلطنة عمان.	أ. د. سليمان بن علي بن عامر الشعيلي
جامعة عمار ثليجي بالأغواط - الجزائر.	أ. د. داود بورقية
جامعة الأزهر - مصر.	أ. د. عمر محمد عبد المنعم الفرماوي
مركز أبحاث الرعاية والتحصين الفكري	أ. د. إبراهيم نورين إبراهيم محمد
مجمع الفقه الإسلامي - السودان.	
جامعة غرداية - الجزائر.	أ. د. مصطفى باجو
جامعة مرمره - تركيا	أ. د. أرطغرل بوينوكالن
دار الحديث الحسنية - المغرب.	أ. د. عبد الحميد عشاق
جامعة الكويت - الكويت.	أ. د. كمال توفيق حطاب

قواعد النشر

مجلة بحوث الشريعة، مجلة علمية محكمة متخصصة، تصدر عن كلية العلوم الشرعية بسلطنة عمان، تعنى بنشر الدراسات والبحوث العلمية الأصيلة، التي تتوفر فيها مقومات البحث العلمي من حيث أصالة الفكر، ووضوح المنهجية، ودقة التوثيق، في مجالات العلوم الشرعية والدراسات الإسلامية. ويخضع النشر في المجلة للشروط والضوابط الآتية:

◀ شروط النشر:

- ١) ألا يكون البحث منشوراً، أو مقمدا للنشر إلى أي جهة أخرى، ويقدم الباحث تعهداً بذلك.
- ٢) ألا يكون البحث جزءاً من كتاب، أو بحث منشور، أو رسالة علمية مجازة.
- ٣) أن تتوفر في البحث المقدم الأمانة العلمية، والدقة المنهجية، وسلامة اللغة، مع استيفاء جميع أركان البحث العلمي، ومكوناته، وفق القواعد البحثية المعتمدة. ويتحمل الباحث وحده المسؤولية القانونية التامة في حالة نشر البحث وبه إخلال بالأمانة العلمية.
- ٤) ألا يزيد عدد الباحثين على ثلاثة.
- ٥) أن يكون البحث مكتوباً باللغة العربية.
- ٦) أن يكون البحث في المجالات التي تختص بها المجلة.
- ٧) أن لا يقل عدد الكلمات عن (٦٠٠٠) ولا يزيد على (٨٠٠٠) بما في ذلك الجداول والأشكال والمراجع.
- ٨) تنشر المجلة المخطوط وفق الشروط الآتية:
 - ◆ أن يكون محتوى المخطوط متوافقاً مع مجالات النشر وقواعده في المجلة.
 - ◆ أن تكون له أهمية علمية ومرجعية، بما يجعله مشروع بحث ودراسة.
 - ◆ ويبيّن الباحث كل ذلك، وغيره من البيانات المهمة، في ورقة تأطيرية يُرفق بها النصّ المخطوط.
 - ◆ أن لا يزيد عدد كلمات المخطوط والورقة التأطيرية، معاً، على المحدّد في شروط النشر.
 - ◆ لا يُنشر المخطوط مُجزأً.

◀ ضوابط تسليم البحث:

- (١) إرسال البحث إلكترونياً إلى المجلة عبر البريد الإلكتروني: majallah@css.edu.om.
- (٢) طباعة البحث بخط تراديشنال أراييك Traditional Arabic بحجم (١٦) للمتن و(١٢) للهوامش، بصيغة وورد، مع ترك مسافة ونصف بين السطور. وتطبع الكلمات المكتوبة بالحرف اللاتيني بخط تايمز نيورومان Times New Roman بحجم (١٢) للمتن و(١٠) للهوامش، مع ترك مسافة ٥, ٢ سم على جوانب الصفحة الأربعة.
- (٣) كتابة البيانات الآتية باللغتين العربية والإنجليزية في صفحة مستقلة: عنوان البحث، واسم الباحث، وعنوانه، والبريد الإلكتروني، رقم الهاتف.
- (٤) تضمين البحث ملخصين باللغتين العربية والإنجليزية، في حدود مائتي (٢٠٠) كلمة، ويزيلان بالكلمات المفتاحية للبحث، على ألا تتجاوز خمس كلمات.
- (٥) احتواء مقدمة البحث على العناصر الأساسية: موضوع البحث وأهميته وأسباب اختياره، ومشكلته، وحدوده، وأهدافه، والدراسات السابقة فيه، وخطته، والمنهج المتبع فيه.
- (٦) اشتغال خاتمة البحث على أهم النتائج والتوصيات.
- (٧) مراعاة قواعد التوثيق والأمانة العلمية في الهوامش وقائمة المصادر والمراجع.
- (٨) مراعاة عدم ذكر اسم الباحث/ أسماء الباحثين أو ما يشير إليه/ إليهم في متن البحث.

◀ قواعد التوثيق:

- (١) يُذكر التوثيق في الهوامش بأرقام مستقلة في أسفل كل صفحة على حدة.
- (٢) يراعى في أسلوب التوثيق في الهوامش عدم كتابة المعلومات مفصلة إلا في قائمة المصادر والمراجع؛ وفق الأمثلة الآتية:
 - ◆ عند عزو الآيات القرآنية: سورة البقرة: ٥٠.
 - ◆ عند تخريج الأحاديث النبوية: رواه الربيع بن حبيب في كتاب الصلاة ووجوبها، باب: في أوقات الصلاة، برقم ١٧٨، من طريق أنس بن مالك، ص ١٦.

- ◆ عند ذكر المصدر أو المرجع: السالمي، مشارق أنوار العقول، ص ٢٧٠.
- ◆ عند ذكر المرجع الأجنبي:
- ◆ Walters M. Feminism a Very Short Introductionp. 64.
- ◆ المخطوط: الرقيشي، مصباح الظلام، مخطوط، ص ٨.
- ◆ الرسالة العلمية: المعولي، الدلالة اللغوية وأثرها في توجيه الحكم الشرعي عند أجوبة المحقق الخليلي، رسالة ماجستير، ص ٦٠.
- ◆ المقال في مجلة محكمة: الشعلي، السياق وأثره في الحكم على أسباب التنزيل: دراسة نظرية وتطبيقية مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، ص ٢٤٠.
- ◆ الشبكة العنكبوتية: بنعمر، الدرس اللغوي عند الأصوليين، مركز نماء للبحوث والدراسات، موقع إلكتروني.
- ٣) تُذكر التفاصيل في قائمة المصادر والمراجع وفق الأمثلة الآتية:
- ◆ الكتب العربية:
- الكتاب الذي خُرج منه الحديث: الفراهيدي؛ الربيع بن حبيب، الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بين حبيب، مسقط: مكتبة الاستقامة، ط ١، ١٩٩٥م.
- الكتاب المحقق: السالمي، عبد الله بن حميد، مشارق أنوار العقول، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، ط ١، بيروت: دار الجيل، ط ١، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
- الكتاب المترجم: دي بوجراند، روبرت، النص والخطاب والإجراء، ترجمة: تمام حسان، القاهرة: عالم الكتب، ط ١، ١٩٩٨م.
- كتاب لمؤلفين معاصرين: أبو غزالة، إلهام، وحمد؛ علي خليل، مدخل إلى علم لغة النص: تطبيقات نظرية روبرت دي بوجراند وولفجانج دريسلر، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط ٢، ١٩٩٩م.
- ◆ الكتب الأجنبية:
- Walters M. Feminism a Very Short Introduction Oxford University Press . ٢٠٠٥.

◆ المخطوطات:

- الرقيشي، خلف بن أحمد، مصباح الظلام، دار الوثائق والمخطوطات، وزارة التراث والثقافة، سلطنة عمان، رقم ٥٢١٩٠.

◆ الرسائل الجامعية:

- المعولي، سيف بن سليمان بن ناصر، الدلالة اللغوية وأثرها في توجيه الحكم الشرعي عند أجوبة المحقق الخليلي، رسالة ماجستير، جامعة نزوى، ١٤٣٧هـ / ٢٠١٦م.

◆ المجالات والدوريات:

- الشعيلي، سليمان بن علي بن عامر، السياق وأثره في الحكم على أسباب التنزيل: دراسة نظرية وتطبيقية، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية ٢٠١٢م، ٢٧ (٩٠)، ٢٣٩ - ٢٩٣.

◆ الشبكة العنكبوتية:

- بنعمر، محمد، الدرس اللغوي عند الأصوليين، مركز نماء للبحوث والدراسات، موقع إلكتروني: www.nama-center.com/ActivitieDatials.aspx?id=35 شوهذ في: فبراير، ٢٨، ٢٠٢٠م.

٤) تُضاف بعض الرموز في حال عدم توفر بعض البيانات كالاتي: بدون مكان النشر: د.م، بدون اسم الناشر: د.ن، بدون رقم الطبعة: د.ط، بدون تاريخ النشر: د.ت.

◀ إجراءات التحكيم والنشر:

١) تقوم هيئة التحرير بالمجلة بفحص البحث فحفا أوليا لتقرر أهليته للتحكيم أو رفضه.

٢) يُعرض البحث على برنامج الاقتباس، ويشترط أن لا تتجاوز نسبته ٣٠٪.

٣) يُحال البحث المقبول للتحكيم إلى مختصين اثنين، لتحكيمه علمياً، وفي حال اختلافهما، يُعرض على هيئة التحرير؛ لتقرر الحاجة إلى إحالته إلى محكم ثالث، أو الاعتذار عن عدم نشره.

(٤) في حال قبول البحث للنشر في المجلة مع التعديل يقوم الباحث بإجراء التعديلات المطلوبة، ويعد البحث مرفوضاً إذا لم يجر الباحث التعديلات المطلوبة في المدة التي تحددها هيئة التحرير.

(٥) للمجلة الحق في طلب حذف أي جزء من البحث، أو تعديله بما يتفق مع رؤية المجلة، وأهدافها.

(٦) في حال قبول البحث من غير تعديل، أو قام الباحث بالتعديلات المطلوبة، فإنه يرسل له خطاب بالقبول النهائي متضمناً وعدا بالنشر، مع بيان العدد الذي سينشر فيه.

(٧) في حال عدم قبول البحث للنشر، يتلقى الباحث إخطاراً بالاعتذار عن عدم النشر في المجلة.

◀ ملحوظات عامة:

(١) الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة.

(٢) في حال قبول البحث للنشر تؤول جميع حقوق النشر للمجلة، ولا يجوز نشره في أي منفذ نشر آخر ورقياً أو إلكترونياً، دون إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.

(٣) للمجلة حق إعادة نشر البحوث التي سبق لها نشرها ورقياً أو إلكترونياً، دون حاجة لإذن الباحث، ولها حق منح الإذن بإدراج بحوثها في قواعد البيانات المختلفة، سواء أكان ذلك بمقابل أم بدون مقابل.

(٤) يخضع ترتيب البحوث وأولوية نشرها لاعتبارات فنية تحددها هيئة التحرير.

(٥) يعد قيام الباحث بنشر البحث، ورقياً أو إلكترونياً، قبل تلقي قرار المجلة بشأن نشره، أو بعد نشره في المجلة، سلوكاً غير مقبول، ويحق للمجلة اتخاذ ما تراه مناسباً حيال الباحث.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم، وأصلي وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه إلى يوم الدين.

وبعد فيسرنى أن أقدم العدد الاستثنائي من «مجلة بحوث الشريعة» والتي تصدرها كلية العلوم الشرعية بسلطنة عمان والمخصص لنشر بحوث المؤتمر الدولي الثالث، تقدمه للباحثين وطلاب العلم والمهتمين بعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، راجين من الله تعالى أن تسهم هذه المجلة بجميع أعدادها في المسيرة الحضارية الإنسانية، وفي إنابة المسلمين لكتاب ربهم وسنة نبيهم، وأن تسهم بحوثها في نشر الوعي وترسيخ المعارف وبناء الأخلاق الفاضلة النابعة من هدي الشريعة الإسلامية السمحة، وأن تعنى في إبراز ما في الشريعة الإسلامية من علاج للمشاكل الإنسانية، وما ساهم به العلماء المسلمون عمومًا والعُمانيون خصوصًا في بناء الحضارة الإنسانية من استنباطات شرعية وتحليلات قيّمة؛ وذلك تحقيقًا لأهداف الكلية وتشجيعًا للبحث العلمي.

وأحببنا أن ننوه هنا إلى أن اختيار هذه البحوث، من ضمن بحوث المؤتمر، لنشرها في المجلة، دون كتاب المؤتمر، كان، أولاً، بناء على رغبة الباحثين أنفسهم في ذلك. ثم قامت هيئة تحرير المجلة بالانتقاء، وفق جودة الموضوعات وعمقها وتناسبها مع سياسة المجلة في النشر. ثم حُكِّمت المقالات المختارة خارجيًا كما هو معمول به سابقًا، فاجتازت البحوث هذه المراحل لتنتشر في هذا العدد الاستثنائي بعد اعتمادها من هيئة التحرير.

ويسرنى أن أشكر جزيل الشكر الإخوة أعضاء هيئة التحرير على ما بذلوه من جهد في استلام مخطوطات البحوث وفحصها الفحص المبدئي ومتابعة تحكيمها ومراجعتها من مدير التحرير وباقي الأعضاء، وكل من ساهم في إخراج هذا العدد، سائلًا الله القدير أن يجعله في ميزان حسناتهم.

ويسرني أن أدعو الباحثين إلى المساهمة في المؤتمرات القادمة بإذن الله، وأن يكونوا أعاوناً لنجاحها من خلال مداخلاتهم القيّمة وحضورهم الفاعل كي تحقق هذه المؤتمرات ما فيه صلاح الأمة وخير الإنسانية. ثم أحثهم على نشر بحوثهم في «مجلة بحوث الشريعة» والإعانة لبلوغ هذه المجلة الأهداف المرجو تحقيقها من وجودها؛ حتى تصبح هذه المجلة رافداً معرفياً ومصدرًا علمياً وعاملاً لتطوير العلوم بما يتناسب مع متغيرات العصر، وما يحدث فيه من تطورات عالمية مهمة، إذ إن من أهداف الكلية نشر التسامح والحوار الهادف وتقبل الرأي الآخر ومناقشته بأسلوب علمي رصين بعيد عن التعصب، متبع للدليل؛ حتى تؤتي هذه المعارف ثمارها وتخدم الإنسانية وتعبّر بها إلى معبر الأمان حيث الأخلاق الفاضلة، تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾.

د. راشد بن علي الحارثي

رئيس هيئة التحرير

بحوث العدد

الإمام الصلت بن مالك وجهوده في التنظير للقواعد المنظمة للنزاعات المسلحة

سيد أزهر حسين الندوي

وزارة الأوقاف والشؤون الدينية - سلطنة عمان

تاريخ تلقي البحث: ٢٧/٠١/٢٠٢٥م | تاريخ قبول البحث: ٢١/٠٤/٢٠٢٥م

□ الملخص:

يتناول هذا البحث أحد النماذج المضيئة في الفكر السياسي والحقوقى الإسلامي، متمثلاً في شخصية الإمام الصلت بن مالك الخروصي، أحد أئمة عمان البارزين في القرن الثالث الهجري، الذي برزت جهوده في التنظير والتنفيذ العملي للقواعد المنظمة للنزاعات المسلحة. ويركز البحث على تحليل الوثيقة التاريخية التي وجهها الإمام الصلت إلى جيشه المتوجه إلى جزيرة سقطرى، إذ تتضمن هذه الوثيقة وصايا وتوجيهات تفصيلية تتعلق بالأداب الشرعية والإنسانية في حال السلم والحرب، ما يجعلها متقدمة في مضمونها على كثير من القوانين الدولية المعاصرة. اعتمد البحث المنهج التحليلي، مستعرضاً السياق التاريخي والسياسي والديني لعهد الإمام الصلت، ومفصلاً الجوانب الحقوقية والإنسانية التي احتوتها الوثيقة. وقام بمقارنة هذه المبادئ بما تضمنته اتفاقيات جنيف والمواثيق الأممية المتعلقة بحماية المدنيين والأسرى. وقد توصل البحث إلى أن الإمام الصلت سبق في تطبيقه العملي لكثير من المبادئ التي تعد اليوم من ركائز القانون الدولي الإنساني، وأن هذه الوثيقة تتضمن منظومة أخلاقية وإنسانية متقدمة، سبقت بمضامينها كثيراً من المبادئ التي تنص عليها

القوانين الدولية المعاصرة، كتحريم قتل المدنيين، وحماية الأسرى، والدعوة إلى التفاوض قبل اللجوء إلى القتال، ورفض التمثيل بجثث القتلى. ومن الدراسة تبين أن الإمام الصلت جمع بين القيادة السياسية الرشيدة والبصيرة الدينية العميقة، وأن وثيقته تعكس فكرًا حقوقيًا متكاملًا مستمدًا من روح الشريعة الإسلامية، يقوم على العدل والرحمة واحترام الكرامة الإنسانية. وأكدت النتائج أن المدرسة الإباضية قدمت نموذجًا متميزًا في التعامل مع قضايا السلم والحرب، وأن الفكر الإسلامي - من خلال هذه الوثيقة - عرض رؤية متقدمة للعلاقات الدولية تستحق إعادة القراءة والاهتمام في ظل التحديات الحقوقية التي يواجهها العالم المعاصر.

الكلمات المفتاحية: الإمام الصلت بن مالك، القانون الدولي الإنساني، النزاعات المسلحة، الفكر الإباضي، حقوق الإنسان في الإسلام.

■ Abstract:

This research explores one of the illuminating models in Islamic political and legal thought, represented by the figure of Imam al-Salt bin Malik al-Kharousi, one of the prominent Imams of Oman in the 3rd century AH. The study highlights his pioneering efforts in theorizing and practically applying principles governing armed conflicts. It focuses on analyzing the historical document that Imam al-Salt addressed to his army heading to the island of Socotra—a document rich with ethical and legal directives related to conduct during times of peace and war. These directives, as the research demonstrates, are advanced in content, surpassing many contemporary international humanitarian laws.

The study adopts an analytical methodology, examining the historical, political, and religious context of Imam al-Salt's era and detailing the humanitarian and legal principles embedded in the document. It further compares these principles to those found in the Geneva Conventions and

UN instruments concerning the protection of civilians and prisoners of war. The research concludes that Imam al-Salt anticipated many core principles of modern international humanitarian law in practice, such as the prohibition of targeting civilians, the humane treatment of prisoners, the prioritization of negotiation over warfare, and the rejection of mutilation of enemy corpses.

The study reveals that Imam al-Salt embodied a unique integration of sound political leadership and profound religious insight. His document presents a comprehensive legal and moral vision drawn from the essence of Islamic Sharia, centered on justice, mercy, and the preservation of human dignity. The findings affirm that the Ibadi school offered a distinctive model in addressing matters of war and peace, and that Islamic thought—as reflected in this document—offers an advanced perspective on international relations that warrants renewed attention in light of the contemporary global challenges to human rights.

Keywords: Imam al-Salt bin Malik, International Humanitarian Law, Armed Conflicts, Ibadi Thought, Human Rights in Islam.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أفضل الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين له بإحسان إلى يوم الدين أما بعد.

فإن المدرسة الإباضية هي أقدم المدارس الإسلامية في الإسلام، تستمد طريقها من كتاب الله الخالد، وسنة نبيه المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام، وقد جاهدت في إحياء ما أميت من الحق والبيان، وإماتة ما أحيى من الباطل والضلال، فقامت ببذل الكثير من أجل بعث العدل والإنصاف، وإقامة شرع الله تعالى حكماً عادلاً بين الناس، من غير محاباة لقرابة قريب، أو محبة حبيب، ومن غير حيف أو انتقاص حق، وأنجبت الأئمة الصالحين الذين كانوا يتفردون في حسن سياستهم، وتنظيمهم الدولة، وحسن القوانين العادلة، وفي فضائلهم

الخلقية والعلمية والعملية والجمع بين الدين والدنيا، فالمدرسة الإباضية متميزة منذ بدايتها بالتنظيم والتخطيط والانضباط، وتميزة أيضاً دون شك بالمرونة والاعتدال، وبعيدة عما فتن به المسلمون عبر تاريخهم الطويل من الغلو والتقديس وتقليد الأمم الوثنية والعادات الجاهلية، وهي في سلمها وحرها قدوة للتسامح وعدم الاستقصاء في تعاملها مع غيرها في السلم والحرب، والمكره والمنشط، والسعة والضيق، والشدة والرخاء؛ على حد تعبير سماحة الشيخ الخليبي^(١).

ومن هؤلاء الأئمة الأبرار الإمام الصلت بن مالك الخروصي الذي يعد من أئمة عمان الزهاد العباد، ومن أغزرهم علماً وأوسعهم أفقاً وأرسخهم عقيدة وأجلهم مكانة وأعظمهم دفاعاً عن العقيدة والذب عنها تجاه المغرضين والحاقدين من اليهود والنصارى والمتاجرين بالدين، وعهده الذي وجهه إلى جنده ينبئ عن سعة علمه وغزارة معارفه وإحاطته بالعلوم الشرعية؛ لما يتناوله من أفكار قيمة وقضايا حيوية تستحق القراءة والدراسة والمناقشة من قبل المنظمات الإنسانية واللجان الحقوقية المعاصرة.

ومن الجدير بالإشارة إلى أن هذه الدراسة المختصرة تتعلق بالتعريف بالإمام الصلت بن مالك، ووثيقته التي أثبتت للعالم المعاصر أن مبادئ الإسلام سبق النظام العالمي المعاصر في الحرية والمساواة الإنسانية والتطبيق العملي للعدل والإنصاف، كما أوضحت أهمية الحوار ودوره في إخصاب الفكر الإنساني، وتنمية جوانب العلاقات الإنسانية في حالة السلم والحرب، مع الإشارة إلى أهم الأسس التي علينا أن نلتزم بها في حل النزاعات والخلافات.

◆ مشكلة البحث:

تكمن إشكالية البحث في إمعان النظر في الوثيقة التاريخية التي كتبها الإمام الصلت ووجهها إلى جيشه في القرن الثالث الهجري، ومدى أهميته اليوم في القوانين الدولية المعاصرة.

◆ أسئلة البحث:

١. من الإمام الصلت بن مالك؟

٢. ما الوثيقة التاريخية التي وجهها الإمام إلى جنده وما محتواها؟

(١) الخليبي، أحمد بن حمد، الاستبداد، ص ٢٧٨.

٣. ما المقارنة بين وثيقة الإمام وبين القوانين الدولية المعاصرة من حيث التطبيق والعمل؟

♦ أهداف البحث:

١. يهدف البحث إلى توضيح محاسن الإمام الصلت بن مالك الخروصي.
 ٢. يبين البحث أهمية الوثيقة التاريخية الصادرة من الإمام.
 ٣. يوضح البحث التطبيق العملي لوثيقة الإمام مع المقارنة بالقوانين الدولية المعاصرة.
- يتوصل البحث إلى أن ما بلغت إليه القوانين الدولية المعاصرة اليوم في القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان قد نادى به الإمام الصلت قبل أكثر من ١٢٠٠ سنة.

♦ أهمية البحث:

إن موضوع هذا البحث من الأهمية بمكان:

- فهو يوضح أهمية شخصية الإمام الصلت بن مالك؛ وموقفه من الاعتداء على أعراض المسلمين أو بلادهم.
- ويبين بجلاء الطرق التي اتخذها الإمام لتحقيق الهدف المنشود من منظور إنساني في إرساء الأطر العامة للقانون الدولي الإنساني.

♦ منهج البحث:

اخترت المنهج التحليلي في أثناء جمع المادة العلمية وكتابة البحث، المنهج التحليلي هو الذي يعتمد على دراسة ما ورد بشأن موضوع البحث، وتحليله وبيان الأسس التي اعتمد عليها.

♦ هيكل البحث

- المبحث الأول: نبذة تاريخية عن الإمام الصلت بن مالك الخروصي وعصره وعهده الذي وجهه إلى جيشه.
- المطلب الأول: ترجمة الإمام الصلت بن مالك الخروصي.
- المطلب الثاني: نظرة على عصره

- الفرع الأول: البيئة العلمية في عهد الإمام
- الفرع الثاني: القوة التجارية والعسكرية في عهد الإمام
- المطلب الثالث: نظرة على العهد الموجه إلى جند الإمام، المتوجهين إلى سقطرى.
- الفرع الأول: علاقة سقطرى بعمان.
- الفرع الثاني: نظرة إجمالية لمحتوى العهد
- الفرع الثالث: عناية الباحثين بالعهد.
- المبحث الثاني: الحقوق الإنسانية التي تضمنها العهد في حالة النزاع والحرب
- المطلب الأول: الوصايا الإنسانية قبل البدء بالحرب.
- المطلب الثاني: المفاوضات السلمية لتجنب القتال.
- المطلب الثالث: الحقوق الإنسانية في حالة الحرب.
- المطلب الرابع: القوانين المعاصرة في أحكام الحرب في ضوء العهد.
- خاتمة البحث:
- المصادر والمراجع.

المبحث الأول: نبذة تاريخية عن الإمام الصلت بن مالك الخروصي وعصره وعهده الذي وجهه إلى جيشه.

- ◆ المطلب الأول: ترجمة الإمام الصلت بن مالك الخروصي.
- الأمر الأول: اسمه ونسبه: هو الإمام الصلت بن مالك بن عبد الله بن مالك الستالي الأزدي الخروصي العابد المتصف بالعدل والإنصاف المشهور من أئمة عمان في القرن الثالث الهجري^(١)، وكان زهيداً متواضعاً حسن السيرة، وكان يضرب به المثل في الرفق

(١) ينظر: الصلتي محمد بن نهبان، والجلابية، مديحة بنت عبد العزيز، الإمام الصلت بن مالك الخروصي، ط٢/ دمشق: دار الفرق، ٢٠٢١م)، ص ٤٣.

والحلم والزهد وغزارة العلم^(١)، وبويع بالإمامة في اليوم الذي توفي فيه سلفه الإمام المهنا بن جيفر^(٢)، وذلك عام ٢٣٧هـ، وتولى الإمامة قرابة ٣٨ عاماً من ٢٣٧هـ إلى ٢٧٥هـ على رأي من اعتبر أنه باق على إمامته حتى مات، أما من رأى أنه عزل أو اعتزل في سنة ٢٧٣هـ فإنه بقي في الإمامة قرابة ٣٥ سنة^(٣)، وممن رأى هذا الرأي سماحة الشيخ الخليلي في كتابه "الاستبداد"^(٤)، وقد تم اختياره من قبل أهل الحل والعقد إماماً انتخاباً، وتداولوا للسلطة، وليس استبداداً وفرضاً على الأمة، بل "أجمعوا على إمامة الصلت وولايته، وولاية من قدمه من المسلمين، وأجمعوا على نصرته وتحريم غيبته"^(٥).

الأمر الثاني: مكانته العلمية والدينية: ولعل من واجب القول بالإشادة بأن الإمام من أفضل الأئمة الإباضية، وكان إماماً تهمه أمور الرعية والناس دائماً، وقد أسرع في مساعدة المرأة العمانية التي أرسلت له رسالة مؤثرة عما ارتكبه الأقلية النصرانية العائشة في جزيرة سقطرى يوم كانت في حكم عمان، وقتلهم لوالي الجزيرة وسيبهم النساء وقتل الرجال، واللافت للنظر هو سرعة نصرته الإمام وتلييته لصرخة الزهراء، واهتمامه بكتابة وصية طويلة لجنوده الذين سيذهبون إلى ميدان المعركة، وفي هذه الرسالة الطويلة تظهر شخصية الإمام الدينية، واقتداؤه بدستور المدينة الذي كتبه الرسول صلى الله عليه وسلم لليهود، وكتب الخلفاء الراشدين، حينما كانوا يرشدون قوادهم وجنودهم إلى المنهج السليم، وعلى الجملة فالرسالة كانت مستقاة من كتاب الله وسنة رسوله في حفظ العهد، وإقامة شعائر الدين، وضرورة حسن التعامل مع الأعداء، ومنع التمثيل بالجنث، والتحذير من مباهاج الدنيا ومغرياتهما، والتمسك بالأخلاق الإسلامية والقيم الإنسانية، وقد حقق الجيش نصراً مؤزرًا

(١) ينظر: محمد بن ناصر، سلطان الشيباني، معجم أعلام الإباضية بالمشرق، ط ١، (لبنان، بيروت دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م)، ج ٢/ ص ٢٤٨.

(٢) ينظر: العوتبي، أبو المنذر سلمة بن مسلم، كتاب الضياء، ت: سليمان بن إبراهيم بابيز الوارجلاني، ط ١/ (عمان: مسقط، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م)، ج ٣/ ص ١٦٠، والمقيمي، أسعد بن حمود، عهد الإمام الصلت بن مالك الخروصي إلى واليه على رستاق هجار، دراسة تحليلية، النسخة الإلكترونية لدى الباحث، ص ٣.

(٣) حميد بن محمد بن رزيق (ت: ١٢٩١هـ)، الصحيفة القحطانية، تحقيق: محمود السليمي، محمد حبيب صالح، علال الصديق الغازي، ط ١، (عمان، مسقط، وزارة التراث والثقافة، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م)، ج ٥/ ص ٩٥.

(٤) أحمد بن حمد الخليلي، الاستبداد مظاهره ومواجهته، ط ١/ (عمان، مسقط، الكلمة الطيبة، ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م)، ص ٢٧٨.

(٥) السالمي، نور الدين، تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، ج ١/ ص ١٦٢.

وفك أسر الرجال والنساء، وأحمد أوار الفتنة^(١).

الأمر الثالث: اعتزاله من الحكم: ومما تجدر الإشارة هنا أن الإمام الصلت بن مالك لما كبر سنه وثقلت قدماه؛ بادر بعض العلماء وزعماء القبائل إلى المطالبة بعزله بزعامة موسى بن موسى الإزكوي (ت: ٢٧٨هـ)، وخرجوا عليه في سنة ٢٧٢هـ، فخشي الإمام الصلت الفتنة، فأثر الاعتزال حقناً للدماء مع القدرة التي كان عليها لردع هذا الخروج، تاركاً دار الإمامة والحكم، متخلياً عما يدل أنه ولي الأمر، ومكث في داره، رغم أن لديه قوة ضاربة وشرعية تؤهله لردع هذه الفتنة وهذا الخروج، لكن زهده في الأمر منع من ذلك، وأثار هذا الخروج على الإمام حفيظة بعض العلماء، وعدوه تعديداً على المبادئ المستوجبة لعزل الإمام، وإقصاء لمجلس أهل الحل والعقد، الذي يملك صلاحية تنصيب الإمام وعزله، وأحدثت هذه القضية جدلاً واسعاً في الساحة العمانية على المستوى السياسي والفكري والعلمي؛ حيث أفضت إلى حروب أهلية، بينما انقسم العلماء إلى مدرستين الرستاقية والنزوانية، وامتد هذا الانقسام إلى قرون متتالية.

الحقيقة أن الدارس لحياة الإمام الصلت يشعر أنه كان امتداداً للفكر الإباضي السليم، وتواصلًا للجانب الإيجابي النفيس في الفكر الإسلامي، ويكفي المذهب الإباضي شرفاً وفخراً أنه مثل الروح الإسلامية الأصيلة للإمامة والحكم إلى الحضارة الإسلامية أحسن تمثيل، حكم بين الناس عادلاً، واعتزل امتثالاً درء الفتنة، وتوفي الإمام الصلت بن مالك ليلة الجمعة منتصف شهر ذي القعدة ٢٧٥هـ^(٢).

♦ المطلب الثاني: نظرة على عصر الإمام الصلت بن مالك

الفرع الأول: البيئة العلمية في عهد الإمام

والشاهد أن العدد الكبير من العلماء والفقهاء وأهل الرأي الذين حضروا واختاروا الصلت

(١) ينظر: الزيني، محمد عبد الرحيم، قراءة في كتب المدرسة الإباضية، ط ١/ (مصر: المنصورة، دار اليقين للنشر والتوزيع، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م)، ص ١٢٠.

(٢) ينظر: السالمي، نور الدين، تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، ج ١/ ص ١٦٢، والموسوعة العمانية ج ٦/ ص ٢١٧٢، ومعجم الفقهاء والمتكلمين الإباضية، ج ٢/ ص ٢٠٢-٢٠٤، وحفيد بن محمد بن رزيق العماني، الصحيفة الفحطانية، ت: محمود بن مبارك السليمي والآخرون، ج ٥/ ص ٩٤-٩٦، والشعاع الشائع بالمعان في ذكر أئمة عمان، ص ٤٨-٥٣، والصوافي، سعيد بن راشد، القيم الأخلاقية للحرب في التاريخ الإسلامي، قراءة في وثيقة الإمام الصلت بن مالك الخروصي، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد ٤٨، العدد: ٤، ٢٠٢١م، ص ١٠٤.

بن مالك إماماً للشعب العماني؛ يدل دلالة واضحة جلية على التطورات العلمية والفقهية في عهده^(١) على حد تعبير إسماعيل الأغبري، ومن المعلوم عند من تصفح التاريخ العماني أن عمان عندما تولى الإمام الصلت بن مالك الإمامة كانت تغص بأهل العلم واللغة والبيان فيها، بل كانت في عصورها العلمية المتقدمة بكثرة علمائها وسعة أفقهم العلمي، وكانت تمثل العصر الذهبي للثقافة العمانية؛ إذ توفر لها جمهوراً من العلماء والفقهاء في مختلف العلوم والفنون، فكان من بينهم محمد بن محبوب بن الرحيل القرشي المخزومي (ت ٢٦٠هـ)، وبشير بن المنذر (ت ٢٣٧هـ)، والصلت بن خميس الخروصي (ت ٢٧٨هـ)، والوضاح بن عقبة (حي: ٢٣٧هـ)، ومحمد بن الحواري (حي: ٢٧٢هـ) وغيرهم من العلماء الكبار الذين كانوا أقماراً مضيئةً وشموساً ساطعة في سماء عمان، ومن البديهي أن عصر الإمام الصلت بن مالك كان يشرق بهذه الإشعاعات الثقافية التي كانت تنبج من كل مكان^(٢).

ولعل من واجب القول بالإشادة بجهود محمد بن محبوب العلمية والفقهية والقضائية، فقد قام بجهود مشكورة في مجال الفقه والقضاء، ووصفه الجعبيري بأنه إمام الحركة العلمية في عصره، بل إن الإمام الصلت بن مالك لا يطمئن لرأي وإن قال به من قال إلا إذا علم رأي محمد بن محبوب^(٣)، وكان مرجعاً علمياً في عهد الإمام الصلت، وفي مقدمة أهل الحل والعقد، وقد تأثر به الفقهاء وملأت آراؤه كتبهم، وولي قضاء صحار في عهد الإمام الصلت، وكان موضع ثقته بسبب علمه الغزير وتقواه، وكان رائد الحركة الإباضية في عهده، ورافع لواء الحكمة والاجتهاد في عصره، ويظهر ذلك في العهود التي كتبها بلسان الإمام الصلت، وقد انتهت إليه القيادة العلمية للمذهب في عهد الإمام، وترك تراثاً علمياً ضخماً منشوراً في كتب التراث الإباضي؛ إضافة إلى ما أفردته من تأليف مثل "الموسوعة الفقهية" وهي تقع في سبعين جزءاً، و"أبواب من السنة مختصرة"^(٤).

(١) الأغبري، إسماعيل بن صالح بن حمدان، عهد الإمام الصلت بن مالك وعمقه الحضاري وأبعاده الحقوقية، ص ٢٠
(٢) الجعبيري، فرحات بن علي، شخصيات إباضية، ط ١، (عمان، مسقط مكتبة الضامري، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م)، ص ٧٤، والعبدي، أحمد، السير العمانية كمصدر لتاريخ عمان، سيرة محمد محبوب، مجلة نزوى، العدد ٢، شوال ١٤١٥هـ/ مارس ١٩٩٥م، ص ٣٠.

(٣) الجعبيري، فرحات، فحاحات من السير، ج ٥/ ص ٤١.

(٤) ينظر: السالمي، نور الدين، تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، ج ١/ ص ١٦١، والوارجلاني، سليمان بن إبراهيم، الإمام محبوب بن محبوب الرحيلي، ص ١٧١-١٧٥، والبطاشي، سيف بن حمود بن حامد، إتحاف الأعيان في تاريخ بعض علماء عمان، (عمان، مسقط مكتب المستشار الخاص لجلالة السلطان للشؤون الدينية والتاريخية،

ومن الأمانة العلمية الإشارة إلى أننا إذا أردنا أن نناقش بموضوعية دون زيف أو ادعاء تأثير الإمام في الفكر الإسلامي عامة وفي الفكر الإباضي خاصة، ونحدد له مدى نفوذه، وما تركه من بصمات واضحة على هذا الفكر، نستطيع أن نقول: إن هذا التأثير ظهر في مدرستين فكريتين، رسخت جذورهما في أرض الواقع، وأصبحتا أشد عوداً، وأمدتا الفكر الإسلامي بشمار يانعة محملة بالثمار، غينة بالعطاء بكل معنى الكلمة، فأنجبتا عشرات العلماء والفقهاء الكبار الذين استظلوا بشجرة معرفتهما، وتربوا على يديهما، وحملوا على كاهلهم عبء نشر الثقافة الإسلامية الخالصة، ورفعوا راية الفقه والقضاء في أرض عمان وخارجها، وأضاءوا سماء الفكر العماني الإسلامي، وهم الذين ما زالوا يمدون نهر الثقافة الإسلامية بعطاء لا ينضب، وبفيض علمي غزير متميز، باق على مر الأيام وكر العشي وتوالي الدهر^(١).

الفرع الثاني: القوة التجارية والعسكرية في عصره

في القرن الثالث الهجري لما تولى الإمام الصلت زمام الحكم والقيادة كانت عمان دولة مستقلة متمثلة في الإمامة الإباضية، ولم تكن خاضعة للحكم المركزي للدولة الإسلامية المتمثلة في العهدين الأموي والعباسي، فالدولة العمانية في زمن الإمام كانت مترامية الأطراف، إذ بلغت شرق أفريقيا، وأجزاء من الهند وبلاد فارس وشرق آسيا، ووصفت بأنها بلد بحري من الطراز الأول، ففيها تلتقي طرق التجارة العالمية وإليها تأتي السفن من الشرق الآسيوي كالصين والهند محملة بأصناف البضائع، وكذلك تمر عليها السفن القادمة من الخليج وعدن شرقي أفريقيا، كما أن عمان كانت قبلة للتجار اليهود القادمين من أوروبا في القرن الثالث الهجري^(٢)، وقد قضى الإمام الصلت في الإمامة عهداً طويلاً، وعاصر ستة من الخلفاء العباسيين^(٣)، ولا يد لأبي سلطة خارجية عليها من قبل الدولة العباسية وغيرها، ووصل مدى الدولة العمانية في عهد الإمام الصلت إلى سقطرى والمكلا، وحضرموت والمهرة، وبقيت عمان متماسكة قوية مستقرة، شامخة البينان والأركان^(٤).

١٤٣٧هـ / ٢٠١٦م، ج ١ / ص ٢٥٠.

- (١) ينظر: الأغبري، إسماعيل بن صالح بن حمدان، عهد الإمام الصلت بن مالك وعمقه الحضاري وأبعاده الحقوقية، ص ٢٢.
 (٢) ينظر: عبد الحليم رجب محمد، العمانيون والملاحة والتجارة ونشر الإسلام منذ ظهوره إلى قدوم البرتغاليين، ط ٢، (عمان: مسقط مكتب المستشار الخاص لجلالة السلطان للشؤون الدينية والتاريخية، ١٤٣١هـ / ٢٠١٠)، ص ٥٨.
 (٣) ينظر: وزارة الإعلام، عمان في التاريخ، ص ١٥٧.
 (٤) ينظر: سيف عبد الرحمن أحمد، تطور دولة سلطنة عمان، ط ١، (عمان: مسقط، دار المعتمد، ١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م)، ص ٧٠.

أما القوة العسكرية العمانية فلم تولد في زمن الإمام، وإنما اشتغل الإمام في بنائها، واهتم بتطويرها^(١)، فالقوة العسكرية في عهد الإمام الصلت كانت قوية، وهيبته كانت عالمية، فمنذ القديم اعتنى العمانيون اعتناء بالغاً بالقوة العسكرية، ولذلك استطاعوا أن يقاوموا كثيراً من الحملات الخارجية التي كانت تهجم عليهم وعلى بلادهم، بل زادت الطين بلة إلى أن العمانيين صارت لهم قوة وهيبة يحسب لها ألف حساب في المعادلات المحلية والإقليمية والدولية، وقد انتقلوا من مرحلة مواجهة الحملات والغارات إلى مرحلة ما يمكن أن نسميه بالضربات الاستباقية، حاولوا محاولة في عمليات التحرير، وتجلّى ذلك أيام الأئمة اليعاربة^(٢)، وكذلك يظهر ذلك من خلال حملته العسكرية لتخليص جزيرة سقطرى من اعتداء النصارى الذي ستتناول الدراسة عنه في المبحث القادم بإذن الله تعالى^(٣).

♦ المطلب الثالث: نظرة على العهد الموجه إلى جند الإمام، الذاهبين إلى سقطرى. الفرع الأول: علاقة سقطرى بعمان.

سُقَطْرَى هكذا ضبطها ياقوت الحموي في معجم البلدان^(٤)؛ أرخبيل^(٥) مكون من أربع جزر على المحيط الهندي قبالة سواحل القرن الإفريقي، جنوب شبه الجزيرة العربية، وصنفت ضمن مواقع التراث العالمي في عام ٢٠٠٨م، ولقبت بأكثر المناطق غرابة في العالم، نظراً للتنوع الحيوي الفريد فيها، وهي اليوم تتبع إدارياً محافظة حضرموت في اليمن^(٦)، وتقع

(١) ينظر: السالمي، تحفة الأعيان، ج ١، ص ١٥٠.

(٢) الأئمة اليعاربة هم حكام عمان خلال فترة حكم الدولة اليعربية التي استمرت من عام ١٦٢٤م إلى ١٧٤٩م، تأسست هذه الدولة على يد الإمام ناصر بن مرشد اليعربي الذي وحد عمان، وتعد الدولة اليعربية واحدة من أبرز الفترات في تاريخ عمان حيث شهدت استقراراً سياسياً وازدهاراً اقتصادياً، ومن أبرز الأئمة اليعاربة: الإمام ناصر بن مرشد اليعربي (١٦٢٤-١٦٤٩م)، والإمام سلطان بن سيف اليعربي (١٦٤٩-١٦٨٠م)، والإمام بلعرب بن سلطان (١٦٨٠-١٦٩٢)، والإمام سيف بن سلطان (١٦٩٢-١٧١١)، ينظر: الموسوعة العمانية.

(٣) ينظر: السالمي، تحفة الأعيان، ج ٢، ص ٩٨.

(٤) الحموي، ياقوت بن عبد الله، معجم البلدان، ط ١، (لبنان: بيروت، دار صادر، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م)، ج ٣، ص ٢٢٧.

(٥) كلمة أرخبيل مشتقة من اللغة اليونانية القديمة حيث تعني رئيس أو أهم، وتعني بحر، وكانت تستخدم في الأصل للإشارة إلى بحر إيجه، المعروف بكثرة جزره، ثم أصبحت الكلمة تستخدم لوصف أي مجموعة من الجزر.

(٦) ينظر: البار، محمد علي، سقطرى الجزيرة السحرية، (لبنان، بيروت، العصر الحديث للنشر)، وبامطرف محمد عبد القادر، لمحات من تاريخ جزيرة سقطرى، ط ١/ (الجمهورية اليمنية، حضرموت، دار حضرموت للدراسات والنشر، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م)، والسيابي، أحمد بن سعود، مدن في الذاكرة العمانية، ط ١/ (عمان: مسقط، ذاكرة عمان، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م).

في الجهة الجنوبية للجمهورية اليمنية قبالة مدينة المكلا، وتبعد عن الساحل اليمني حوالي ٣٠٠ كم.

كانت جزيرة سقطرى تابعة لعمان إبان حكم الإمام الصلت بن مالك، وكان له وال عليها يمثله ويدير شؤونها، وكان سكانها خليطاً من الأعراق والأديان، وبها أقلية من النصاري كان بينهم وبين الدولة الإسلامية العمانية عهد يحدد العلاقة بينهم، يدفعون بموجبه الجزية، وتذكر المصادر العمانية أن الوجود العماني في الجزيرة منذ إمامة الجلندي بن مسعود (ت: ١٣٢ هـ)^(١)، وقد أبرم معاهدة مع أهل سقطرى، واستمرت هذه المعاهدة إلى عصر الإمام، وقد قام نصاري جزيرة سقطرى بتمرد على الوالي العماني، وخانوا العهد الذي بينهم وبين الدولة العمانية، فقتلوا والي الإمام وبعض أتباعه، وعاثوا في الجزيرة فساداً، وسلبوا ونهبوا وسبوا النساء، فأرسلت امرأة من أهل سقطرى يقال لها الزهراء الجهمزية، وهي من أصل عماني، قصيدة إلى الإمام الصلت بن مالك، تذكر فيها ما وقع من النصاري بسقطرى، وتشكو إليه ظلمهم وطغيانهم، وتستنصره عليهم^(٢)، وهذه الأبيات شاهدة على ذلك إذ تستجد بالإمام لنصرة المسلمين وتخليص الجزيرة، وهي قائلة فيها للإمام:

قل للإمام الذي ترجى فضائله ابن الكرام وابن السادة النجب
أمت سقطرى من الإسلام مقفرة بعد الشرائع والفرقان والكتب^(٣)

ولقد كان نقض النصاري لعهدهم مع الإمام بسرعة عجيبة، ذلك أنه فور نقضهم العهد مسكوا والي الإمام وقتلوه ومن معه، وأخذوا كثيراً من نساء المسلمين أسيرات وسبايا،

(١) يعد الجلندي بن مسعود بن جيفر بن الجلندي بن المستكبر مؤسس الإمامة في عمان، فهو أول الأئمة العمانيين وبيع في عام ١٣٢ هـ سشهد الإمام الجلندي في سنة ١٣٤ هـ بعد إن مكث في الإمامة سنتين وشهرا وقد استشهد مع عشرة آلاف من جنوده.

والإمام الجلندي سليل الملك فقد كان جده جيفر وأخ جده عبد، هما ملكا عمان اللذان أقر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ملكهما على عمان عندما دخلوا الإسلام طواعية، بعد أن أرسل لهما رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رسالة حملها لهم الصحابي عمرو بن العاص، وقد أجابا دعوة الرسول - صلى الله عليه وسلم -، ودخلت عمان كافة في دين الله من غير قتال.

ينظر: الموسوعة العمانية، والتاريخ العماني.

(٢) ينظر: العبري والهاشمي، التجربة التاريخية العمانية في الوفاق الإسلامي المسيحي، وثيقة الإمام الصلت الخروصي أنموذجاً، جامعة الزيتونة مجلة المشكاة، العدد ٣/ ص ١٨٨-١٩٠.

(٣) ينظر: السالمي، نور الدين، تحفة الأعيان، ج ١/ ١٨٦.

وقاموا بجرائم وفظائع تمس الأخلاق والأعراض، ووصل إلى الإمام هذا الحادث العجيب فأعد جيشاً مكوناً من مئة سفينة وسفينة، وجعل عليه خيرة القواد الأمناء الأكفاء، وقد نال الجيش الإسلامي نصراً مؤزراً على أهل النكث، وأحمد نار الحرب، وأطلق سراح المسلمين من قبضة خصومهم، فلم يتوان الإمام الصلت بن مالك في تلبية النداء، يقول الأستاذ البار: "وخضعت سقطرى لحكم الأئمة الإباضية في عمان منذ عهد الجلندي بن مسعود (ت: ١٣٣هـ)، واستمر الأمر على ذلك، والمسلمون والنصارى في سقطرى يتعايشون في ود وسلام، ولكن الأحباش استطاعوا أن يغزوا النصارى وأمدوهم بالسلاح والرجال فنقضوا العهد، وقتلوا والي الإمام الصلت بن مالك الخروصي اليعمدي الذي امتدت إمامته المشهورة بالعدل من عام ٢٣٧هـ / ٢٧٣هـ، وقد قتل النصارى الوالي القاسم بن محمد الجهمي وعدداً من أفراد أسرته ورجاله، وساقوا النساء والأطفال سبايا، ونهبوا البلاد وتملكوها"^(١)، فجهز الإمام جيشاً وكتب لهم عهداً بيّن فيه كل ما يحتاجه القادة والجنود من توجيهات منذ انطلاقتهم من عمان إلى تحقيق الهدف الذي أرسلوا من أجله، وقد حققت الحملة العسكرية أهدافها المرجوة، فكانت من نتائجها استعادة السيطرة على جزيرة سقطرى، وتخليص الأسرى، وتأمين سلامة الطرق البحرية، فكانت انعكاساً لقوة عمان البحرية^(٢).

الفرع الثاني: نظرة إجمالية لمحتوى العهد

إن هذا العهد يعتبر وثيقة حقوقية تستحق من المنظمات الإنسانية الإقليمية والعالمية الدراسة والاطلاع عليه لما فيه من فن التعامل الراقي مع المخالفين والناكثين والمقاتلين في السلم والحرب معاً، وهذا يرمز إلى أننا أمام عقلية مستنيرة تعول على القرآن الكريم والسنة النبوية، وسبر أبعاد آيات القرآن، ودلالاتها الثرية متسلحاً بالدليل العقلي وقوة البرهان والاستدلال المنطقي، كما تتجلى فيه سعة أفقه ونزعه العقلية وسطوع حجته في كثير من الأمور التي ذكرها في هذه الوثيقة التاريخية الموجهة إلى جنده، المشتملة على خمس عشرة صفحة، ونكتفي هنا بالوقوف على أهم المضامين المتعلقة بموضوع

(١) البار محمد علي، معاملة غير المسلمين الحوار والتسامح في الإسلام شواهد من التاريخ، ط ١، (دار القلم دمشق، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م)، ص ٣٨.

(٢) ينظر: الريامي، علي بن سعيد، قضية عزل الإمام الصلت بن مالك الخروصي دراسة تاريخية، ص ٣٧-٤٤.

الدراسة من خلال معالجتنا لأهداف الحرب وضوابطها، وبالجملة فإن محتوى العهد يتمثل في الآتي:

- وصايا تتعلق بما ينبغي للإنسان عموماً والمقاتل في سبيل الله على وجه الخصوص.
- توجيهات لقادة الجيش وتحديد مسؤولياتهم منذ انطلاقتهم من عمان إلى استقرارهم في جزيرة سقطرى.
- توجيهات للجنود المقاتلين وبيان ما عليهم وما عليهم.
- كيفية معالجة الوضع السياسي والأمني في جزيرة سقطرى.
- أحكام تفصيلية خاصة بأهل الكتاب في أوقات الحرب وما بعد الحرب.
- أحكام تفصيلية في التعامل مع الغنائم.
- بيان أهداف القتال وضوابطه في الإسلام^(١).

وبعد قراءة هذه الوثيقة قراءة متأنية ودراسة مستوعبة، ومحايطة قدر الطاقة الإنسانية نحب أن نؤكد أن أبرز ما كان يميز هذه الوثيقة التاريخية هو الطابع الخلفي، وإرساء قيم الخير العام، والعدالة الاجتماعية، وتطبيق مبادئ المساواة بين أجناس البشر، والدعوة إلى الحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن مع الأعداء، وفتح صفحة جديدة مع كافة الأجناس التي كانت تريد أن تنضوي مع الإمام، لأن هذه الوثيقة جاءت متسقة مع الفطرة الإنسانية السوية، منسجمة مع طبائع البشر، ومقومات الحضارة المعاصرة، وترسم الخطوط العريضة والمعالم الأساسية والمنهج الشامل لأفراد المجتمع الإنساني في مناحي نشاطهم المتنوعة، ودوافعهم المختلفة، وتضع المبادئ الهادئة لبناء حقوق إنسانية سليمة معافاة من الأمراض الخلقية في حالة السلم والحرب، وبعيدة عن الأفكار الشريرة المحرصة على القتل والدمار مع المخالفين، وتعطي النموذج الصحيح لقوة العقيدة الإسلامية وفكرها السليم وحضارتها الراقية تجاه الإنسان وحقوقه مهما كان

(١) ينظر: العبري، والهاشمي، التجربة التاريخية العمانية في الوفاق الإسلامي المسيحي، وثيقة الإمام الصلت الخروصي أنموذجاً، ص ١٩٢-١٩٤.

جنسه ولونه ودينه.

الفرع الثالث: عناية الباحثين بالعهد.

نال العهد عناية الباحثين، وكتبت عنه البحوث والدراسات، وهذه هي شهادات صادقة لقيمة هذا العهد، وهي كالآتي:

يقول الأستاذ محمد علي البار: "وتعتبر وصية الإمام الصلت وثيقة من أرقى الوثائق في الشؤون الدولية، وخاصة في كيفية محاربة الأعداء والإنذار إليهم، ومعاملتهم بالحسنى إن هم استجابوا لنداء الحق وتابوا وثابوا، رغم ما فعلوه من جرائم فظيعة بالمسلمين من قتل وسفك دماء واعتداء على الحرمات"^(١).

ويقول سماحة الشيخ الخليلي: "والحق أن هذا العهد يعد تأليفاً مستقلاً حافلاً بأحكام الحرب، وما يجب على المسلمين التحلي به من مكارم الأخلاق في مواجهة العدو؛ لتكون أخلاقهم رسل دعوة إلى دينهم الحق، تقنع عدوهم بصحة هذا الدين، وتكشف له محاسنه وفضائله"^(٢).

يقول الأستاذ الأغبري: "إنه ترجمة عملية لما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية من وصايا وأخلاق سامية في كيفية التعامل مع غير المسلم في السلم والحرب معاً، ومن خلال العهد يتبين مدى استمساك الإمام ومن معه بوصايا أسلافهم من ضرورة العدل، وتجنب سفك الدماء ما وجدوا إلى ذلك سبيلاً"^(٣).

ويقول الأستاذ الهاشمي والعبري: "وتأتي أهمية هذه الوثيقة (العهد) في كونها أقدم وثيقة سياسية عمانية تتناول هذا الجانب من الفقه السياسي والحربي الإسلامي في العلاقة بين الدولة الإسلامية والأقليات الدينية، وربما تكون أقدم وثيقة إسلامية متكاملة وأطول عهد أصدره الأئمة والخلفاء بعد انقطاع الوحي"^(٤).

(١) البار محمد علي، معاملة غير المسلمين الحوار والتسامح في الإسلام شواهد من التاريخ، ط١، (دار القلم دمشق، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، ص ٤٤.

(٢) الخليلي، أحمد بن حمد، الاستبداد، ط١/ (د. ن. د. م، ١٤٢٤هـ/٢٠١٣م)، ص ٢٥٦.

(٣) الأغبري، إسماعيل بن صالح، عهد الإمام الصلت بن مالك وعمقه الحضاري وأبعاده الحقوقية، ص ٣٤.

(٤) الهاشمي مبارك، والعبري علي، حقوق الأقليات الدينية في الدولة الإسلامية عهد الإمام الصلت الخروصي نموذجاً

ويقول الأستاذ الشيباني: " كتب إلى جنده عهداً طويلاً يعد من أندر النصوص العمانية وأقدمها في الشؤون الدولية، وحقوق المسالمين والمعاهدين والمقاتلين، وضوابط الحرب، وأحكام الغنائم والسبي، وكيفية معاملة الأسرى، فهو بحق وثيقة نفيسة في حقوق الإنسان أيام الحرب، وأدب المرء مع نفسه ومع غيره من إخوان الدين وأعدائه"^(١).

المبحث الثاني: الحقوق الإنسانية التي تضمنها العهد في حالة النزاع والحرب.

يمكن من أثناء قراءة هذا العهد استنتاج الكثير من الأمور المتعددة التي تتعلق بالجوانب الإنسانية والأخلاقية في حالة الحرب والاشتباك والنزاع أو قبل ذلك، وتلك الأمور نبيها في نقاط تالية، ومن أهمها:

♦ المطلب الأول: الوصايا الإنسانية قبل البدء بالحرب.

المتأمل في عهد الإمام الصلت بن مالك الخروصي يجد التطبيقات العملية لضوابط الحرب التي وضعها الإسلام كوصايا إنسانية قبل الخوض في ميدان الحرب، وهذه الوصايا الإنسانية تتمثل في كلمات الإمام الموجهة إلى الجيش الإسلامي، وهي أن الإمام ألح في عهده إلى ضرورة كف الأيدي والألسنة عن إيذاء الناس بنهب أموالهم وانتهاك أعراضهم بغير الحق، والاجتناب عن الأخلاق الذميمة من الكذب وأكل أموال الناس بالباطل والرفقة بجماعة السوء ومداهنة العدو، وشدد كذلك على ضرورة المحاولة الكثيرة في تجنب سفك الدم، إن وجد طريق آخر للحل، والإمام في وصيته هذه يلتزم بالمبدأ الإسلامي الذي يمنع قتل فئات معينة كالنساء والصبيان والأجراء والشيخ الفاني وأصحاب الصوامع^(٢).

فهذه الوصايا الإنسانية تنبئ عن نفس شفافة وشخصية متواضعة وروح صافية ملئت حباً للآخرين وللمجتمع والدولة، يقول الإمام: " فإذا أرسلتم إلى أهل السلم والعهد، فأعلموهم مع رسلكم أنهم آمنون على أنفسهم ودمائهم وحریمهم، ودوابهم وأموالهم، وأنكم وافون لهم بالعهد والذمة والجزية، على الصلح الذي يقوم بينهم وبين المسلمين فيما مضى، لا

القرن الثالث الهجري، مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، العدد ١٣٣، الجزء الأول، يونيو ٢٠٠٧م، ص ٤٣٢.

(١) الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ٧-٨، (بتصرف قليل).

(٢) ينظر: الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ٢١.

ينقص ذلك ولا يبدله، وأمرهم بإحضار جزيتهم إليكم^(١)، ويقول أيضا: "ولا تعرضوا لأحد ممن جاءكم تائباً مستأمناً مستسلماً بسفك دمه، ولا انتهاك حرمة، ولا سب ذريته، ولا غنيمة ماله، وليكونوا مثلكم آمنين، واحفظوهم ألا يرجعوا إلى هرب من أيديكم"^(٢).

هذه الشذرات كلها توضح لنا أبعاد الروح الإنسانية التي تحل من قلب الإمام الصلت المحل الأول، ولا ريب أنه ورثها من تعاليم الدين الإسلامي الخالص، ومبادئ شريعته السمحاء؛ إذ إن القرآن الكريم يشير إلى احترام الإنسان والعطف عليه والشفقة معه بعدة أمكنة، والسنة النبوية طافحة بالدعوة إلى الإنسانية والأخوة والاحترام بين الناس، ورعاية الحقوق الإنسانية، والأمثلة على ذلك تند على الحصر^(٣).

◆ المطلب الثاني: المفاوضات السلمية لتجنب القتال.

الإسلام لا يسمح ببدء الحرب إلا بعد استنفاد كافة الوسائل الممكنة لتجنب القتال، والخوض في الحرب، لأن الدعوة إلى السلام والأمن والتعايش السلمي لا تعني الاستسلام بأي حال من الأحوال^(٤)، فالهدف الرئيسي والدافع الأساسي من توجيه الإمام الصلت بن مالك جيشه هو استعادة جزيرة سقطرى من أيدي المفسدين الناكثين عهدهم مع الإمام بدون نزاع وقتال، فشكّل الإمام وفداً للتفاوض والتحاور لحل هذه القضية بطرق سلمية، لأن الهدف هو الإصلاح وإرجاع الأمور إلى نصابها، والحل الأنفع الذي يراه الإمام الصلت هو الدعوة إلى الإسلام والسلام، وليس التقتيل والتنكيل والضرب والقتال، فالتعامل الحضاري الذي أبداه الإمام أمام ناكثي العهد ليس من باب المعاملة بالمثل، وإنما باب كرم الحليم الذي يريد الخير والصلاح، واكتفى بأن يعود الناكثون إلى سابق العهد ورجوع الأمور إلى نصابها، فالخطوات العملية التي اختارها الإمام والتي أوصى بها الجيش الإسلامي تتجلى فيها السياسة الإسلامية النابعة من روح القرآن والسنة النبوية حيث جاء في نص العهد: "فإذا أرسلتم إلى أهل السلم والعهد، فأعلموهم مع رسلكم أنهم آمنون على أنفسهم، ودمائهم، وحریمهم، وذرائعهم، وأمورهم، وأنكم وافون

(١) الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ١٩.

(٢) الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ٢١.

(٣) ينظر: السباعي، مصطفى، من روائع حضارتنا، ط١ / (لبنان: بيروت دار الوراق للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م)، ص ٩٥-١١١، والندوي، أبو الحسن علي، الإسلام أثره في الحضارة وفضله على الإنسانية، ص ٣٠-٤٣.

(٤) ينظر: الريامي، قضية عزل الإمام الصلت بن مالك الخروصي دراسة تاريخية، ص ٥٣.

لهم بالعهد والذمة والجزية على الصلح الذي يقوم بينهم وبين المسلمين فيما مضى^(١)، وهذه القمة السامقة في معاملة قوم غدروا وفجروا وقتلوا الأبرياء ونقضوا العهد وأخذوا أشرف المسلمين ونساءهم سبايا^(٢) على حد تعبير د. علي البار.

ومن ينقب في التاريخ الإسلامي، سوف يجد الكثير من هذه الأخلاق السمحة والدعوة بالحسنى والجدل المحمود في حل النزاعات مع توقيير واحترام، وهذا هو ديدن العلماء والأئمة الصالحين وسمة من سمات المسلمين المخلصين، وقد ربي الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه على هذا المسلك الراقي، والسير في المرتقى^(٣)، فإن جهود الإمام كانت مثلاً فذاً للحوار الراقي، والأخوة الصافية، والمحبة الملائكية النقية، إذ حاول بكل السبل الممكنة، والوسائل المتاحة، ومن جهة الطاقة البشرية أن يقنع الناكثين والناقضين، ولكنهم أعرضوا عن مبادئه، واستكبروا بجاهليتهم، ونأوا بجانبهم، واستغشوا ثيابهم.

ويمكن أن نستنتج من بعد قراءة العهد قراءة متأنية متدبرة خطوات الإمام في حل القضية بالطرق السلمية في نقاط آتية:

- تشكيل وفد المفاوضات مع القرية الناكثة، لأن الحرب ليست غاية الإمام في حد ذاتها، وإنما وسيلة لتثبيت دعائم السلم والعدل بين الناس.
- إرسال الرسل بتوجيهات مختلفة محملة بروح القرآن والسنة في محاولة لحل القضية بالطرق السلمية.
- استفادة من أولئك المسيحيين الذين تمسكوا بعهدهم بحيث يعين اختيار علياً القوم منهم للقيام بمهمة السفارة.
- تحديد فترة زمنية مناسبة لهؤلاء الرسل، وإتاحة الفرصة لهم للقيام بهذه المهمة^(٤).

(١) الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ١٩.

(٢) البار، محمد علي، معاملة غير المسلمين للحوار والتسامح في الإسلام شواهد من التاريخ، ص ٤٢.

(٣) ينظر: الزيني، محمد عبد الرحيم، منهج للحوار بين اتجاهات الفكر الإسلامي، ط ١، (مصر: المنصورة، دار اليقين للنشر والتوزيع، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م)، ص ٢٣.

(٤) ينظر: الريامي، قضية عزل الإمام الصلت بن مالك الخروصي دراسة تاريخية، ص ٥٥.

♦ المطلب الثالث: الحقوق الإنسانية في حالة الحرب.

الحقيقة أن الإسلام يعرض للإنسانية جمعاء قدوة حسنة من النظام الكامل لحقوق الإنسان، لا يجد إنسان ولد في هذه الكوكبة الأرضية مثله في الكرامة الإنسانية والعدالة الإنسانية والمساواة الإنسانية، فالحل الوحيد هو تحول القيادة العالمية وانتقال دفة الحياة من اليد الأثيمة الخرقاء التي أساءت استعمالها إلى يد أخرى بريئة حاذقة^(١)، ونقول بصدق: إن وثيقة الإمام الصلت بن المالك التي خلفها ما فتئت تؤثر في اتجاهات المصلحين المعاصرين نحو سن القوانين الإنسانية، وما زالت باقية حية في عقول العلماء والفقهاء الصالحين.

إن الحرب في الإسلام لا تعتمد سياسة الإبادة الجماعية، فما شرع الجهاد في سبيل الله إلا للرحمة والرأفة، ومن شرعه العدل والبر الرحيم، ومن أهدافه رفع الظلم والظيم^(٢)، فليس المراد من الحرب إبادة الخصوم وإنهاء وجودهم وإنما المراد الأخذ على أيديهم، وكفها عن المسلمين، فمتى ما تحقق ذلك أمكن العفو^(٣).

ففي حالة وقوع الحرب بين الفئتين تهدي الوثيقة إلى التفريق بين الذين بغوا من أهل الكتاب، وبين من بقوا على العهد والميثاق، وترشد إلى عدم قتل بعض الفئات من الناس، كالعجزة والأطفال والنساء، إلا إذا أعانوا على القتال، لأن هذه الفئات لا علاقة لهم بالقتال، فهم آمنون لا يجوز التعدي عليهم ما لم يشاركوا أو يعينوا على القتال^(٤)، كما تحرم التمثيل بالقتيل، يقول الإمام: "ولا يقتلوا موليا إلا أن يقاتلهم فإن استأسر أخذوه ولم يقتلوه"^(٥)، ويقول أيضا: "فلا تقتلوا صبيا صغيرا ولا شيخا كبيرا ولا امرأة، إلا شيخا أو امرأة أعانوا على القتال، ومن قتلتموه عند المحاربة فلا تمثلوا به"^(٦) وكذلك تهدي

(١) ينظر: الندوي، أبو الحسن، ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، ص ٢٩٢، والزيني، محمد عبد الرحيم، تجديد الخطاب الديني، ط ١، (مصر: المنصورة، دار اليقين للنشر والتوزيع، ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م)، ص ٣٤.

(٢) ينظر: الأغبري، إسماعيل بن صالح بن حمدان، عهد الإمام الصلت بن مالك، وعمقه الحضاري وأبعاده الحقوقية، ص ٤٢.

(٣) ينظر: الأغبري، إسماعيل بن صالح بن حمدان، عهد الإمام الصلت بن مالك، وعمقه الحضاري وأبعاده الحقوقية، ص ٤٩.

(٤) ينظر: الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ٢٩.

(٥) ينظر: الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ٢٥.

(٦) الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ٢٩.

الوثيقة إلى عدم قتل العدو بغتة، فلا يجوز القتال إلا بعد الإخبار والإبلاغ والإنذار والتهديد، وإقامة الحججة؛ فالحرب في الإسلام ليست من أجل القتل أو الانتقام، وإنما لغاية أسمى من ذلك^(١).

ومما يجدر الإشارة إليه أن الحقوق الإنسانية الفائقة التي يمتلكها الإنسان لا يمكن فصلها عن الحرب والقتال، فالإمام كان حريصاً على العدالة الإنسانية والمحبة الإنسانية والمساواة الإنسانية بين فئات الشعب في المجتمع الإنساني آنذاك، بصرف النظر عن شكله أو لونه، أو جنسه، وعدم التقليل من شأنه، مهما كانت الدوافع، لأننا نحن جميعاً سواسية كأسنان المشط، لا تتفاوت إلا بالإيمان الصادق والعمل الصالح النافع للمجتمع وللدين^(٢)، والمطلوب من الإنسان أن يقترب من دائرة الخير والمحبة والعدل والحرية والمساواة والفضيلة قدر الطاقة البشرية.

♦ المطلب الرابع: القوانين المعاصرة في أحكام الحرب في ضوء العهد.

يجد الدارس أن البون الشاسع بين المبدأ المثالي والواقع المر، والنظرية الدينية الإسلامية والتطبيق العملي السيئ للقانون الدولي اليوم، وهذه القوانين التي نوردها بالمقارنة والتطبيق العملي، والتي ظهرت من قبل المنظمات الدولية ومن قبل الأمم المتحدة وهي حديثة ووليدة هذا العصر نجدتها مطبقة عملية من قبل القادة المسلمين الذين ينطلقون من مبادئ الدين الإسلامي الحنيف الذي سبق هذه القوانين والاتفاقيات المعاصرة عشرة قرون أو أكثر، ولا شك أن العصر الماضي كان عصر الحكم الفردي، ولم تكن فيه فرص كسب المال، وتحسين المستوى متاحة لكل شخص، كما متاح اليوم لانتشار المصانع والمعامل، وانتشار التجارة، والفرص المتاحة للتدريب المهني ووفرة المال، ووجود مراكز تكنولوجية، ومؤسسات التمويل، وشيوع الخبرة العلمية والفنية وغلبة طبيعة التبادل، انتشار العلم والثقافة، وهي بدون شك من منجزات الحضارة المعاصرة، ولكن رغم انتشار هذه الفرص وقيام مؤسسات علمية وصناعية، والتعاون والتزامن في تبادل الخبرة لا يختلف العالم المعاصر عن العصر الماضي، بل ازدادت مشاكل الإنسانية

(١) ينظر: الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ٣٠.

(٢) ينظر: الزيني، محمد عبد الرحيم، منهج للحوار بين اتجاهات الفكر الإسلامي، ط ١، (مصر: المنصورة، دار اليقين للنشر والتوزيع، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م)، ص ١٤١.

اليوم، كانت الحروب والغارات تقوم في العهود السابقة، ولكن الهجوم على مخيمات اللاجئين وقتل النائمين المسالمين في بيوتهم وقتل الأولاد والأطفال حتى الجنين، بمئات وألوف، وقتل الراكعين والساجدين لله في المساجد، وإحراق المعامل والمصانع وهدم المعابد والمساجد والكتب المقدسة، وحرمان طوائف عن العمل وكسب العلم والمعرفة، لم يكن شائعاً بهذا النطاق الواسع الذي يشيع به اليوم، حيث تؤمن به وتمارسه حكومات متقدمة وراقية تدعي بالحرية والمساواة وتلقي نظرة احتقار على العهد القديم، لقد انتشر العلم والصناعة حقاً، لكن العلم والصناعة سخرت لإبادة الإنسان اليوم أكثر مما سخرت لبناء حياة الإنسان وإقرار كرامته^(١)، فننظر نظرة على القوانين الدولية المعاصرة والوثيقة التي كتبها الإمام في القرن الثالث الهجري، ونرى تطبيقها اليوم.

القانون الدولي: المادة ٤، "يتعين على جميع الدول المشتركة في منازعات مسلحة أو في عمليات عسكرية أن تبذل كل ما في وسعها لتجنيب النساء والأطفال ويلات الحروب"^(٢).

العهد: "وأما ما قدرتم عليه من سبأ نساءهم وذرايهم ... فلا تبيعوهم هنالك حتى توصلهم إليّ وأنفقوا عليهم من مال الله من الغنائم حتى تصلوا بهم إليّ"^(٣).

"فليكونوا في أسركم آمنين وأحسنوا إليهم في طعامهم وشرابهم وامنعوهم ممن أراد ظلمهم حتى توصلوهم إليّ وإلى المسلمين إن شاء الله"^(٤).

"وما كان من سلاح أو نساء أو ذرية من الذين ولدوا بعد نقض العهد فأولئك يحملون إليّ، ويرفع وينفق عليهم من مال الله من الغنائم إلى وصولهم ... ومن غنم شيئاً ووقع في يده شيء من النساء فليقتل الله فلا يطأهن حتى يعبن ويقبض ثمنهن"^(٥).

(١) ينظر: الندوي، واضح رشيد، إلى نظام عالمي جديد، ص ٣٠٩.

(٢) <https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/declaration-protection-women-and-children-emergency-and-armed>

(٣) ينظر: الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ٢٤.

(٤) ينظر: الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ٢٢.

(٥) ينظر: الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ٢٨.

"وإذا التحمت الحرب بينكم وبينهم فلا تقتلوا صبيًا صغيراً ولا شيخاً كبيراً ولا امرأة"^(١).

وهذا: ومن جهة ثانية وقعت أحداث سبتمبر ٢٠٠١م، واتخذتها أمريكا ذريعة للهجوم على أفغانستان لتصفية حركة طالبان، وتدمير القاعدة بحجة أنها متورطة في هذه الأحداث وأرسلت جيوشها وأساطيلها وطائراتها وصواريخها، وكل ما في ترسانتها العسكرية من وسائل الفتك والقتل وأسلحة الدمار الشامل إلى أفغانستان تحرق وتدمر الأخضر واليابس، وتقتل البشر والحجر والشجر، وتحرك الجبل من مكانه بفعل القنابل التي زنتها ألف رطل، وتحول أفغانستان إلى صحراء جرداء لا زرع فيها، ولا ماء، وقد سمعنا يومياً عن سقوط عشرات القتلى من المدنيين الذين يعيشون في سلام، ولا ناقة لهم وجمل في كل ما يجري، وليس لهم ذنب إلا أنهم أفغان، ثم فتحت الجبهة الثانية في العراق، وأعدت القصة مرة ثانية، فدمرت العراق الزاهر العظيم، قتلت شعبه وصفوة علمائه، وشردت رجاله ونسائه وأطفاله وهدمت مدنه وقراه، وحرقت زرعه، وسرقت مصانعه^(٢).

فالمواثيق الدولية هي مجرد ألفاظ وكلمات يتشدد بها الغرب ويتغنون فيها، وقد تطبق على الضعفاء والمساكين وقد تبعد أمام القوي الجبار، أما العهد فقد طبق بأكمله^(٣).

القانون الدولي: المادة ١٣: "يجب معاملة أسرى الحرب معاملة إنسانية في جميع الأوقات، ويحظر أن تقترب الدولة الحائزة أي فعل أو إهمال غير مشروع يسبب موت أسير في عهدها، ويعتبر انتهاكاً جسيماً لهذه الاتفاقية، وعلى الأخص، لا يجوز تعريض أي أسير حرب للتشويه البدني أو التجارب الطبية أو العلمية من أي نوع كان مما لا تبرره المعالجة الطبية للأسير المعني أو لا يكون في مصلحته، وبالمثل يجب حماية أسرى الحرب في جميع الأوقات، وعلى الأخص ضد جميع أعمال العنف أو التهديد، وضد السباب وفضول الجماهير، وتحظر تدابير الاقتصاص من أسرى الحرب"^(٤).

(١) ينظر: الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ٢٩.

(٢) ينظر: الزيني، محمد عبد الرحيم، تجديد الخطاب الديني، ط ١، (مصر: المنصورة، دار اليقين للنشر والتوزيع، ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م)، ص ٤٣، والندوي، واضح رشيد، إلى نظام عالمي جديد، ص ١٣٢.

(٣) ينظر: الزيني، محمد عبد الرحيم، تجديد الخطاب الديني، ص ٥٣، والندوي، واضح رشيد، إلى نظام عالمي جديد، ص ١٠٢.

(٤) <https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/geneva-convention-relative-treatment-prisoners-war>

العهد: " فليكونوا في أسركم آمنين وأحسنوا إليهم في طعامهم وشرابهم وامنعوهم ممن أراد ظلمهم حتى توصلوهم إليّ وإلى المسلمين إن شاء الله (١)".

قامت إسرائيل بعدوانها على جنوب لبنان في يوليو ٢٠٠٦، واستمرت المعارك أربعة وثلاثين يوماً، وقامت طائراتها بتسوية الأرض ومن عليها من بيوت وعمارات ومزارع وحيوانات، ولم ترحم رجلاً أو امرأة ولا شيخاً ولا طفلاً، ودمرت البيوت والمساجد والأخضر واليابس والشجر والحجر على مرأى من العالم المتحضر وتحت بصره، بل بتواطئه أيضاً، والأمر نفسه تكرر في عدوان إسرائيل على قطاع غزة مرة أخرى في ديسمبر ٢٠٠٨م ويناير ٢٠٠٩م، وشاهد العالم الإنساني أجمع المجازر الرهيبة التي وقعت على هذا الشعب المشرد، والقنابل الفسفورية التي حصدت الجميع، ودمرت البيوت والمدارس والمساجد والمزارع، ولم تترك في هذا البلد حجراً فوق حجر، ووصل عدد الشهداء أكثر من ألف وخمسمئة شهيد، وأربعة آلاف جريح ليس هذا فحسب، بل لم تسلم مقرات الأمم المتحدة ومخازنها المملوءة بالمعونات الغذائية للشعب الفلسطيني، ومع كل هذه المآسي المروعة والمصائب المدمرة فإن المنظمات الإنسانية والجهات المعنية بحقوق الإنسان هي عاجزة لم تحرك ساكناً، وصمت صمت القبور، كأنها لم تسمع بهذه الوقائع، ولم تر المشاهد على شاشات التلفاز، لماذا؟ لأن رياح السياسة كانت في اتجاه آخر، وأهواءها كانت في واد ثان، فلزم الجميع الصمت إيثاراً للسلامة وطلباً للأمان ونجاة من المهالك، والأمثلة لا تعد ولا تحصى على ذلك (٢).

هذه الحالة البائسة والمزيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وهذه الصورة أظهرت أمام العالم الإنساني أن المنظمات الدولية لحقوق الإنسان هي عاجزة وهزيلة جوفاء أمام القوة الطاغية، فقد أصبحت سلطة مستهلكة لا قرار لها إلا على الضعفاء والمساكين الفقراء (٣).

القانون الدولي: المادة ١٢ "يقع أسرى الحرب تحت سلطة الدولة المعادية، لا تحت سلطة الأفراد أو الوحدات العسكرية التي أسرتهم" (٤).

(١) ينظر: الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ٢٢.

(٢) ينظر: القرضاي، يوسف، محاضرة إلكترونية حول أوضاع العالم المعاصر.

(٣) ينظر: المودودي، تقيحات، ص ٤٥-٥٠، والزيني، محمد عبد الرحيم، تجديد الخطاب الديني، ص ٥٣.

(٤) <https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/geneva-convention-relative-treatment-prisoners->

العهد: "وأما ما قدرتم عليه من سبائ نساءهم وذرائعهم، فلا تبعوهم هنالك حتى توصلهم إليّ وأنفقوا عليهم من مال الله من الغنائم حتى تصلوا بهم إليّ" (١).

"فليكونوا في أسركم آمنين وأحسنوا إليهم في طعامهم وشرابهم وامنعوهم ممن أراد ظلمهم حتى توصلوهم إليّ، وإلى المسلمين إن شاء الله" (٢).

"وما كان من سلاح أو نساء أو ذرية من الذين ولدوا بعد نقض العهد فأولئك يحملون إليّ، ويرفع وينفق عليهم من مال الله من الغنائم إلى وصولهم... ومن غنم شيئاً ووقع في يده شيء من النساء فليقتل الله فلا يطأهن حتى يبعن ويقبض ثمنهن" (٣).

القانون الدولي بشأن الأسرى:

- "الاعتداء على الحياة والسلامة البدنية، وبخاصة القتل بجميع أشكاله، والتشويه، والمعاملة القاسية، والتعذيب" (٤).

- التمثيل بالجثث أثناء الصراعات هو جريمة حرب (٥).

العهد: "ومن قتلتموه عند المحاربة فلا تمثلوا به" (٦).

هذا في الميت فكيف بالحي، والعهد حرم كل ظلم يقع على الأسير وما ذكر في القانون هو من قبيل الظلم

"فليكونوا في أسركم آمنين... وامنعوهم ممن أراد ظلمهم... (٧)".

الاستقراء التاريخي للقوانين الدولية أو المحلية المتعلقة بحقوق الإنسان، والمتابع

war

(١) ينظر: الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ٢٤.

(٢) ينظر: الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ٢٢.

(٣) ينظر: الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ٢٨.

(٤) <https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/geneva-convention-relative-treatment-prisoners->

war

(٥) 293462/05/https://news.un.org/ar/audio/2013

(٦) ينظر: الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ٢٩.

(٧) ينظر: الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى، ص ٢٢.

لأعمالها يلاحظ التناقض العجيب في الحياة العملية التطبيقية، يقول الأستاذ الندوي: "لقد وضعت جميع الدساتير العالمية الراقية نصب عينها إزالة التمييز بين مختلف أجناس البشر ومنح حرية العقيدة والعمل، والملكية بغض النظر عن الفروق على أسس اللون والجنس والعقيدة، وكانت الدول الراقية في مقدمة هذه الدول التي ادعت بالعلمانية والمساواة الاشتراكية ووحدة الإنسان وحقوق الإنسان الأساسية، ولكن رغم كل هذه الضمانات والقوانين والإعلانات تواجه البشرية اليوم تياراً جارفاً للعنصرية والطائفية والإقليمية والأناية الذاتية وتهدد النزعات مصير الإنسانية"^(١).

"إن السبب الرئيسي لتعقد قضايا العالم الإنساني واستعصاء حلها أنه لا توجد في العالم قوة محايدة، ولا منظمة محايدة، ولا محكمة عادلة، ولا قوة تتوسط بعدل ومبدئية في قضايا العالم، وتمنع المعتدي من الاعتداء، وتغيث المعتدى عليه، وهو وضع ينذر بخطر عظيم للإنسانية اليوم، وقد كانت لتحتل دور الوسيط، لكنها أصبحت الآن أداة في أيدي الدول الكبرى التي أصبحت كتلة وهي ذات مصلحة مشتركة واتجاه واحد، وهو استغلال معاناة البشر للاستعمار، والاستغلال السياسي، ولا تحل مشاكل الإنسانية إلا بوجود قوة محايدة عادلة تقف حاجزاً وسداً منيعاً لدى كل أزمة من أزمات العالم بدون تحيز أو غرض سياسي"^(٢).

ولا شك أن من حق الإنسان العاقل أن يتساءل؛ أي سلام وإسرائيل تمتلك أكثر من مائتين من الرؤوس النووية، وعندها أكبر قوة جوية ضاربة في الشرق، ولديها أحدث الأسلحة التي تزود أمريكا بها وتعطيها آخر ما أنتجته مصانعها، وتشارك معها في مناورات وتدريبات عسكرية بين عام وآخر، ونحن بدورنا نتساءل متى جنحت إسرائيل منذ اغتصابها فلسطين إلى السلام؟ ومتى رفعت راية التسامح والعيش في سلام مع جيرانها من الفلسطينيين أو العرب؟ فأين هذا السلام الذي يروج له المروجون لكي نفتنح به، إنهم يبيعون لنا الوهم والذل والعار والخيانة والاستسلام!

"لقد فشل الغرب إنسانياً، ونجح مادياً"^(٣).

(١) الندوي، محمد واضح رشيد الحسني، إلى نظام عالمي جديد، ط ١/ (الهند، لكهنأؤ، المجمع الإسلامي العلمي، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م)، ص ٥٤.

(٢) - الندوي، محمد واضح رشيد الحسني، إلى نظام عالمي جديد، ص ٣١٠.

(٣) نقلاً من: الزيني، محمد عبد الرحيم، تجديد الخطاب الديني، ص ٢٦٠.

خاتمة البحث:

ولله الحمد والفضل على إتمام هذا البحث الموجز، وهذه أهم النتائج التي توصلت إليها، ومن أهمها:

- في الحقيقة أن المدرسة الإباضية فريدة في معالمها، طريفة في منهجها، متفردة في دعوتها إذ قدمت نماذج حيةً وصوراً مثاليةً وأمثلةً واقعيةً من الحكام العدول والأئمة الأبرار.
- من خلال القراءة المكثفة لوثيقة الإمام الصلت بن مالك اكتشفت أن شخصيته متعددة الأبعاد، متنوعة المواهب، غنية بالأفكار الإنسانية، متميزة في السمات الأخلاقية.
- في كل سطر من سطور الوثيقة دعوة للعمل الاجتماعي والعدالة الاجتماعية ومحاربة الفساد والاستبداد، وتحقيق مبدأ الأخوة الإنسانية والتأكيد على مفهوم الحق والعدل والإحسان والخير العام للجميع.
- الدارس لوثيقة الإمام يشعر بأن الإمام قد طبق قبل أكثر من ١٢٠٠ سنة التعاليم الإنسانية النبيلة التي وصلت إليها القوانين الدولية المعاصرة.
- وإن من الحقائق البديهة أن وثيقة الإمام مستمدة من رسالة الإسلام العالمية التي تحمل في جوهرها ديناً عالمياً، وشعوراً إنسانياً ومثالاً للألفة والانسجام.
- ولا شك أن الوثيقة التاريخية تكشف عن خبيثة الكاتب، وتشرح مضمون أفكاره ومنهجه في الحياة، وتعطي صورة واقعية إلى حد بعيد عن توجهاته وميوله.
- إن المؤرخين المعاصرين والقانونيين وأصحاب القرارات لحقوق الإنسان في أمس الحاجة إلى معرفة هذه الوثيقة التاريخية معرفة تامة.
- يجد الدارس أن البون الشاسع بين المبدأ المثالي والواقع المر، والنظرية الدينية الإسلامية والتطبيق العملي السيئ للقانون الدولي اليوم.
- الحقوق الإنسانية المعاصرة التي نادى بها الأمم المتحدة تحتاج إلى دراسة هذه الوثيقة التاريخية من الناحية العملية والتطبيقية.

- السعادة في الحياة والطمأنينة لا يمكن التوصل إليها لا عن طريق القوانين الدولية المعاصرة ولا عن منظمات حقوق الإنسان، إنما يمكن التوصل إليها بتعاليم العدالة الاجتماعية ومبدأ المساواة الإنسانية التي نادى بها الإسلام من أول يومه، وطبقها الأئمة والحكام في عهدهم ودورهم.

♦ التوصيات:

- نقوم بتوصية المؤسسات العلمية أن تشجع الدراسات والبحوث المعنية بالمقارنة بين وثيقة الإمام وبين القوانين الدولية المعاصرة حتى يتبين لدى العالم الإنساني الوجه المشرق والكالح.
- أن تقيم الندوات الدورات العلمية التي تسهم في إبراز محاسن وثيقة الإمام الصلت بن مالك أمام الساعين وراء القوانين الدولية المعاصرة لتجلية حقائقها العملية التطبيقية.
- أن تهتم بتوعية الدارسين والباحثين المعاصرين بأهمية وثيقة الإمام الصلت في العالم البشري اليوم المليء بالفتن والمحن، والمحاط بالحروب والنزاعات؛ كي تتجلى أمام العالم صفة العدالة الإنسانية والحقوق الإنسانية.

المصادر والمراجع:

- الأغبري، إسماعيل بن صالح بن حمدان، عهد الإمام الصلت بن مالك وعمقه الحضاري وأبعاده الحقوقية،
- البار محمد علي، معاملة غير المسلمين الحوار والتسامح في الإسلام شواهد من التاريخ، ط ١، (دار القلم دمشق، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م).
- البار، محمد علي، سقطرى الجزيرة السحرية، (لبنان، بيروت، العصر الحديث للنشر).
- بامطرف محمد عبد القادر، لمحات من تاريخ جزيرة سقطرى، ط ١ / (الجمهورية اليمنية، حضر موت، دار حضر موت للدراسات والنشر، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م).
- البطاشي، سيف بن حمود بن حامد، إتحاف الأعيان في تاريخ بعض علماء عمان، (عمان، مسقط مكتب المستشار الخاص لجلالة السلطان للشؤون الدينية والتاريخية، ١٤٣٧هـ / ٢٠١٦م).

- الجعبري، فرحات بن علي، شخصيات إباضية، ط ١، (عمان، مسقط مكتبة الضامري، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م).
- الحموي، ياقوت بن عبد الله، معجم البلدان، ط ١، (لبنان: بيروت، دار صادر، ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م).
- حميد بن محمد بن رزيق (ت: ١٢٩١هـ)، الصحيفة القحطانية، تحقيق: محمود السليمي، محمد حبيب صالح، علال الصديق الغازي، ط ١، (عمان، مسقط، وزارة التراث والثقافة، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م).
- الخليلي، أحمد بن حمد، الاستبداد مظهره ومواجهته، ط ١ / (عمان، مسقط، الكلمة الطيبة، ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م).
- الخليلي، أحمد بن حمد، لقاءات، إعداد/ فهد بن علي هاشل السعدي، ص ٤١٢.
- الريامي، قضية عزل الإمام الصلت بن مالك الخروصي دراسة تاريخية
- الزيني: قراءة في فكر الشيخ مصطفى عبد الرزاق، ط ١ / (مصر: المنصورة، دار اليقين للنشر والتوزيع، ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م).
- الزيني، محمد عبد الرحيم، تجديد الخطاب الديني، ط ١، (مصر: المنصورة، دار اليقين للنشر والتوزيع، ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م)، ص ٣٤.
- الزيني، محمد عبد الرحيم، قراءة في كتب المدرسة الإباضية، ط ١ / (مصر: المنصورة، دار اليقين للنشر والتوزيع، ١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م).
- الزيني، محمد عبد الرحيم، منهج للحوار بين اتجاهات الفكر الإسلامي، ط ١ /، (مصر: المنصورة، دار اليقين للنشر والتوزيع، ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م).
- السالمي، نور الدين، تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، ت: أبو إسحاق إبراهيم بن يوسف أطفيش، (عمان: مسقط، مكتبة الاستقامة، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م).
- السباعي، مصطفى، من روائع حضارتنا، ط ١ / (لبنان: بيروت دار الوراق للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م).
- السعدي، فهد بن هاشل، معجم الفقهاء والمتكلمين الإباضية من القرن الأول الهجري إلى بداية القرن الخامس الهجري، ط ١ (عمان: مسقط، مكتبة الجيل الواعد،

- ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م).
 - السيابي، أحمد بن سعود، مدن في الذاكرة العمانية، ط ١/ (عمان: مسقط، ذاكرة عمان، ١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م).
 - سيف عبد الرحمن أحمد، تطور دولة سلطنة عمان، ط ١، (عمان: مسقط، دار المعترز، ١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م).
 - الشيباني محمد بن ناصر، سلطان، معجم أعلام الإباضية بالمشرق، ط ١، (لبنان، بيروت دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م).
 - الشيباني، سلطان بن مبارك، ألف با المخطوطات العمانية، ط ١، (عمان: مسقط، ذاكرة عمان، ١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م).
 - الشيباني، سلطان بن مبارك، عهد الإمام الصلت إلى جنده إلى سقطرى.
 - الصلتي محمد بن نبهان، والجلابية، ومديحة بنت عبد العزيز، الإمام الصلت بن مالك الخروصي، ط ٢/ (دمشق: دار الفرق، ٢٠٢١م).
 - الصوافي، سعيد بن راشد، القيم الأخلاقية للحرب في التاريخ الإسلامي، قراءة في وثيقة الإمام الصلت بن مالك الخروصي، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد ٤٨، العدد: ٤، ٢٠٢١م.
 - عبد الحليم رجب محمد، العمانيون والملاحة والتجارة ونشر الإسلام منذ ظهوره إلى قدوم البرتغاليين، ط ٢، (عمان: مسقط مكتب المستشار الخاص لجلالة السلطان للشؤون الدينية والتاريخية، ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م).
 - العبري والهاشمي، التجربة التاريخية العمانية في الوفاق الإسلامي المسيحي، وثيقة الإمام الصلت الخروصي أنموذجاً، جامعة الزيتونة مجلة المشكاة.
 - العبيدلي، أحمد، السير العمانية كمصدر لتاريخ عمان، سيرة محمد محبوب، مجلة نزوى، العدد ٢، شوال ١٤١٥هـ / مارس ١٩٩٥م.
 - العوتبي، أبو المنذر سلمة بن مسلم، كتاب الضياء، ت: سليمان بن إبراهيم بابيز الوارجلاني، ط ١/ (عمان: مسقط، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م).
 - القرضاوي، يوسف، الثقافة العربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة، ط ٢/ (جمهورية

مصر، القاهرة، مكتبة وهبة، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م).

- المقيمي، أسعد بن حمود، عهد الإمام الصلت بن مالك الخروصي إلى واليه على رستاق هجار، دراسة تحليلية، النسخة الإلكترونية لدى الباحث.

- الموسوعة العمانية.

- الندوي، أبو الحسن علي، الإسلام أثره في الحضارة وفضله على الإنسانية، (الهند، لكهنأؤ، المجمع الإسلامي العلمي بندوق العلماء، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م).

- الندوي، أبو الحسن، ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، ط٢ / (الهند: لكهنأؤ، المجمع الإسلامي العلمي).

- <https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/declaration-protection-women-and-children-emergency-and-armed>

- <https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/geneva-convention-relative-treatment-prisoners-war>

- <https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/geneva-convention-relative-treatment-prisoners-war>

- <https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/geneva-convention-relative-treatment-prisoners-war>

- <https://news.un.org/ar/audio/2013293462/05/>

